

وزارة التجارة والصناعة

قرار وزير التجارة والصناعة

رقم ٥٧١ لسنة ٢٠٢١

بعد العمل بأحكام القرار الوزارى رقم ١١٨٠ لسنة ٢٠١٦ باستمرار فرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات المغرقة من صنف - أورثوفثاليت ثنائى أوكسيل - ذات منشأ أو المصدرة من كوريا الجنوبية

وزير التجارة والصناعة :

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١١٨٠ لسنة ٢٠١٦ بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف أورثوفثاليت ثنائى أوكسيل ذات منشأ أو المصدرة من كوريا الجنوبية لمدة خمس سنوات تنتهى فى ٢٩/١١/٢٠٢١ ؛
وعلى تقرير اللجنة الإستشارية المنعقدة بتاريخ ٢٤/١١/٢٠٢١ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع المعالجات التجارية المؤرخة ٢٤/١١/٢٠٢١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُمد العمل بأحكام القرار الوزارى رقم ١١٨٠ لسنة ٢٠١٦ بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات المغرقة من صنف أورثوفثاليت ثنائى أوكسيل ذات منشأ أو المصدرة من كوريا الجنوبية ، والتي تدرج تحت البند الجمركى (00 17 29) من التعريفات الجمركية المنسقة لرسم مكافحة إغراق نهائى ، وإن جاءت تحت البند الجمركى (00 17 33 29) كما هو موضح بالجدول المرفق ، وذلك لمدة خمس سنوات أخرى .

(المادة الثانية)

يتم تحصيل الرسوم المشار إليها بالحساب رقم ح/ ٨/٤٢/٨٨٠٤٥٠/٩ بالبنك المركزى المصرى .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٨/١١/٢٠٢١

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع



جمهورية مصر العربية
الجمهورية العربية السورية
المطابع الأميرية
طبعة الكروية لا يعطى لها حق الطول

رسوم مكافحة الإغراق النهائية

الشركات المنتجة / المصدرة	هامش الإغراق كنسبة مئوية من القيمة CIF
شركة Aekyung Petrochemical Co., Ltd	٦,٢٪ بما لا يقل عن ٧٢ دولار / طن مترى
الشركات الكورية الأخرى	١٣,٩٪ بما لا يقل عن ١٤٥ دولار / طن مترى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٩٩ - ٢٠٢١/١٢/١ - ٢٠٢١/٢٥٤٧٤